الزوجين اه شيخنا وفي السمين ان يريدا اصلاحا
الضمير ان في يريدا وفي بينهما يجوز ان يعود على
الزوجين اي ان يريد الزوجان اصلاحا يوفق
الله بين الزوجين وان يعود على الحكمين وان
يعود الاول على الحكمين والثاني على الزوجين
وان يكونا بالعكس واضمر الزوجان وان لم يجر
لهما ذكر لدلالة ذكر الرجال والنساء عليهما وجعل
ابو البقا الضمير في بينهما عائدا على الزوجين
فقط سواء قيل ان ضمير يريدا عائد على
الحكمين او الزوجين اه **قوله** اصلاحا اي
قطعا للخصومة وهذا شامل للصلح والعزاق
فلذلك قال الشارح من اصلاح او فراق انتهى
قوله واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
كلام مبتدا مسوق لبيان الاحكام المتعلقة
بحقوق الوالدين والاقارب وحقوقهم اثر بيان
الاحكام المتعلقة بحقوق الازواج صدر بما يتعلق
بحقوق الله عز وجل التي هي اكد الحقوق واعظمها
تنبيها على جلالة شان حقوق الوالدين بنظمها
في سلكها كما في سائر المواقع ونبه على انه
مفعول اي لا تشركوا به شيئا من الاشياء صنما او غيره
او على انه مصدر اي لا تشركوا به شيئا من الاشراك

جليا

جليا او ضيا اه ابو السعود **قوله** وحده وعلى
هذا فقوله ولا تشركوا تاكيد والاظهر ان العبادة
بمعنى الطاعة والتوحيد مستفاد من قوله
ولا تشركوا به شيئا فيكون العطف للتاسيس اه
قارىء **قوله** وبالوالدين احسانا تقدم نظير
في البقرة الا انه هنا قال وذي القربا باعادة الباء
وذلك لانها في حق هذه الامة قالا عتنا بها
اكثر واعادة الباء تدل على زيادة التاكيد فناسب
ذلك هنا بخلاف اية البقرة فانها في حق بني
اسرائيل والمراد بهذه الجملة الامر بالاحسان وان
كانت خبرية كقوله وصبر جميل اه سمين
قوله براولين جانب بان يقوم بخدمتهما ولا
يرفع صوته عليهما ويسعى في تحصيل مرادهما
والانفاق عليهما بقدر القدرة اه خازن **قوله**
المرهب منك الظاهر منكم لان المخاطب للجمع
قوله في الجوار والنسب اي او الدين فقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم الجيران ثلاثة
فجار له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق القرابة
وحق الاسلام وجار له حقان حق الجوار وحق
الاسلام وجار له حق واحد حق الجوار وهو
المشرك من اهل الكتاب رواه البزار وغيره اه

Copyright © King Saud University